

اي باي كيفية من كيفية النية السابقة حتى نية رفع الحديث
ولا يتقدم في ذلك ان السنن المقدمه لان نية الحديث لان السنن
قد عمل عبادته تندرج في نهايتها سبيل التعمية واعتمد ذلك من
واعرف نية رفع الحديث منهاها مقصد رفعه لجموع اعمال الوضوء
وهو رفع بلا شهية اهم سم بان نية النية من بان ضرب
ويضربهم بضم الواو كسرهما وانما نية الى جعل نية الوضوء
على النية الفلسفة فلا اشكال في كون النية مع التعمية وانما
الاشكال لو ان نية النية المقصودة وقوله ثم يتلفظ بالزيادة
على الوضوء في يوم فروع وقوله لان التلفظ الخفيف لقوله
ثم يتلفظ او الى بان في اشياءه اي الوضوء وهو جميع
شيء بكسر الشا وسكون النون كعمل واحد الخلف للجماع اذا
تركها في اوله لا ياتي بها في الثانية لان الكلام فيه مذكوره
وقد اس ما تقدم في الخلافا دخله ولم يقوؤ قبله انه
تعودت قلبه ولا مانع انه الله تعالى خصه بذلك هنا
ومثله دعاء الجنب من الشيطان وقار شجاع ش
لا ياتي بها لان الكلام على الجماع اشد كراهه من الكلام
في الخلالا لانه جري فيه خلاف هل هو محرم بقضا كلحه
او الاعم برماوي وقوله اي بها اي بصيغة اقرب وهي
التي ذكرها بقوله فيقولون في ش اوله واضح قال ابو
المصنف الحسد المصنف في اهل الظرفه والتقدير عند اوله وعند
اخره في ذق عنده واقام المضاف اليه مقامه ويجوز العرشي
تدبر في اوله وفي اخره والمبالغة ما عدا الاصح الاول
في سلك الوسط قاله منظم انه لا تحصل التعمية في الاله اذا
الى

الى هذه الزيادة فالقول اي حيف تذكر بسم الله اي عمل من ركا
باسمه تعالى في اول الاكل واخره والتكرار بسم الله في اول الاكل
مع لزم تذكر الالف الوسط عند ستمه بطريق الاشارة ان كانت
الاضحية لرب الصبح سيد فرائد الوضوء نظره هل هو غسل اليدين
او الذكر الذي بعده سم على المخرج الشيطان عن الذكر الذي طلبه
مطلقا ته ويطلبه وسوسنة الشيطان عن الذكر الذي طلبه
لكن يها رضى ما قاله شيخنا ما اذته به مرضين سئل عن ذلك
فاجاب بقوله الرادى الفراء من افعال اهل اللهم الان يحمل
قولهم رضى افعاله اي ومطلقا ته وهو بعيد فالسائل
وعبارة قولهم بعد فرائد الوضوء اللهم المارديه غسل اليدين
اه واعتمده زى في ش على مرانه المراد به الذكر المشهور لان
المقصود التكرار على جميع ما فعله ومنها الذكر وانظر لوعتم على
ان ياتى بالاشهد وطال الوصل بينه الفداء والتشهد ذيل سن
الاشارة بالسمية في اي ان تركها في اول الوضوء فيه نظر
والاقرب ايضا انما اسلم لان فزع من افعاله ويحتمل ان
يأتي بها ما لم يطل زمن يديه عرضا عن الشهدا هو وفي
اللفظ بان لم يبق منى ولا من مطلقا ته من التكرار التي
بعده من قول الشهدان لاله الاله المذود دعا والصلاة على
النبي صلى الله عليه وسلم وقراءة انا الزبانية في ليلة القدر
وسياقته انه يطلب تثلث ذلك كله فان لم يذكرها الا بعد
شتر دعه فيما ذكره وقبل الفداء عنه المبراه لان المقصود من
الاشارة عود التكرار في جميع ما فعله من الذكر والاشارة هذا
ما سياتي في كلام المصنف والذكر المشهور عقبه المقصود ان

Copyrighted by King Fahd University